

تكرار قول ' علي الطلاق ' هل يعتبر طلاقا.

خالد المصلح

ما يتعلق بكثرة آآ قول علي الطلاق جماهير العلماء وهو مذهب الائمة الاربعة ان الرجل اذا قال علي الطلاق في امر سواء كان حثا او منعا او تصديقا او تكبيبا حثا ومنعا علي الطلاق آآ افعل كذا علي الطلاق الا افعل علي الطلاق انه حصل علي الطلاق انه ما حصل -

[00:00:00](#)

اه علي الطلاق افعلي علي الطلاق ان لم تفعلي علي الطلاق ان تصدقي وما الى ذلك يعني آآ احيانا يعني احيانا على وجه ما له آآ معنى يجي يقول لزميله علي الطلاق تعش عندي علي الطلاق ذبيحتك علي علي الطلاق خذ كذا - [00:00:21](#)
هذا استهتار واستخفاف بهذا الرباط الذي آآ عظمه الله تعالى وجعله محلا للاجلال والتقدير والصيانة والحفظ وجعلها كلمة آآ حصان وتحفظ اه وترعى حقوقها اذا قال الانسان عليه الطلاق في امر فالائمة الاربعة وجمهور العلماء على انه اذا خالف ذلك فان الطلاق يلزمه - [00:00:42](#)

سواء كان يقصد او يقصد الحث او منع او يقصد تصديق او في التكذيب او يقصد تعليق الطلاق ما في فرق اذا قال علي الطلاق ان لم تفعلي كذا او ان فعلت كذا فالائمة الاربعة - [00:01:10](#)

والذي عليه جماهير علماء الامة سلفا وخلفا على ان ذلك يقع ولذلك انا احذر من العبث بامر الطلاق اما اذا قال انت علي حرام ان لم تفعلي كذا او انت محرمة علي او تحرمين علي - [00:01:23](#)

فهذا مما انكره الله تعالى على آآ على نبيه في تحريم ما احل الله له. قال الله تعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله فلا يجوز للمؤمن ان يحرم ما احل الله له - [00:01:42](#)

فتحريم الزوجة وهي حلال هو من جملة ما نهى الله تعالى عنه وعليه التوبة الى الله تعالى منه ويكفر عنه كفارة يمين فليس هذا طلاقا على الراجح من قوله العلماء ولكنه اثم يجب عليه التوبة منه اذا قال انت علي حرام ان لم تفعلي - [00:01:56](#)

او انت علي حرام ان فعلت او ما - [00:02:15](#)